

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٩١ لسنة ٢٠١٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥
ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / إيهاب زهير عبد الرحمن الخطيب (فلسطيني الجنسية)
مواليد الشرقية في ١٩٨٦/٩/٣ اكتساب الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة
فقرة (٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية
رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٧/١٢/١٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار